



رسالة لجمعية لكرة القدم تقدم ورقتها
البريد السواردي
تاريخ: 26 AVR 2022

ضريبة الطابع
المحصلة
لإفادة الخزينة

مكتب الأستاذ/بن الشيخ فيصل

محضر قضائي لدى محكمة ورقلة

مجلس قضاء ورقلة

الرقم: 2022/369

لتاريخ: 2022/03/21

محضر انعقاد جمعية عامة عادية

سنة ألفين واثنتان وعشرون وفي اليوم السادس والعشرون شهر فيفري على الساعة 09:00 صباحا نحن الأستاذ بن الشيخ فيصل المحضر القضائي لدى محكمة ورقلة مجلس قضاء ورقلة الكائن مكتبنا بحي روابح عبد الرحمان محافظة جهة التحرير الوطني بورقلة الموقع أدناه بناء على طلب: الرابطة الجهوية لكرة القدم ورقلة ممثلة في رئيسها المتضمن الحضور إلى جمعية عامة عادية التي ستعقد بملعب 24 فيراير لاسيليس ورقلة وعليه انتقلنا الى مكان انعقاد الجمعية ولحظة وصولنا في حدود الساعة 09:00 صباحا سجلنا وجود مجموعة من الأشخاص قدموا أنفسهم على أساس أنهم الأعضاء المشكلين للجمعية كما حضر الجمعية كل من السيد قريشي زكرياء مدير الشبيبة والرياضة لولاية ورقلة والسيد منصور بشير عضو الاتحاد الجزائري، وبعد اكتمال النصاب القانوني

افتتحت الجلسة من طرف السيد: بن ساسي محمد يحي الامين العام للرابطة الذي عرض على الحضور جدول الأعمال المتمثل في ما يلي :-

1- تلاوة التقرير الأدبي وعرضه للمصادقة.

2- تلاوة التقرير المالي وعرضه للمصادقة.

بعد ذلك أحييت الكلمة للسيد شرع عبد الحليم بصفته نائب رئيس الرابطة الذي شكر الحضور على تلبية الدعوة ثم أحييت الكلمة للسيد مدير الشبيبة والرياضة الذي اثنى على الجهود المبذولة من طرف الرابطة في الإطار الرياضي والسهر على تنمية الرياضة ، وبعد تكريم بعض الحضور أحييت الكلمة للسيد الأمين العام للرابطة لتلاوة التقرير الأدبي والذي عرض من خلاله جميع نشاطات الرابطة لسنة 2021 ل يتم بعد ذلك عرض التقرير الأدبي للمصادقة والتي كانت بالأغلبية ثم تفضل للسيد نائب رئيس الرابطة بعرض موجز التقرير المالي وتم عرضه للمصادقة فكانت بالأغلبية وفي الأخير قام نائب الرئيس بعرض توصيات الجمعية العامة والتي نالت مصادقة الأغلبية و المتمثلة في:

1- إنشاء مركب بمواصفات عالمية لاحتضان مقابلات وتدريبات المنتخب الوطني

2- إنشاء ثلاث مركبات بالمنطقة تتلائم مع المركبات الوطنية

اختتمت الجلسة في حدود الساعة 12:30 مساء بكلمة السيد منصور بشير عضو الاتحاد الجزائري لكرة القدم الذي حث الجميع على تكاتف الجهود للنهوض بالرياضة.

إثباتا لذلك حورنا هذا المحضر للعمل بموجبه في حدود ما يسمح به قانونا .

